

## تاج العروس من جواهر القاموس

ويُرَوَى : طَالِمَ الرَّبِّبِ طَالِعٌ وَيُرَوَى : وَهُوَ صَالِعٌ بِالضَّادِ وَقَدْ تَقَدَّمَ .  
 ودَابَّةٌ طَالِعٌ وَيُرْذَوْنُ طَالِعٌ بغير هاءٍ فيهما للمُذَكَّرِ والمؤنثِ إن كانَ  
 مُذَكَّرًا فعلى الفِعْلِ وإن كان مؤنثًا فعلى الذَّسَبِ وقال الليثُ : الطَّالِعُ  
 يَسْتَوِي فِيهِ الْمُذَكَّرُ والمؤنثُ وكذلك الغامِزُ ولا يقولونَ للأُنثَى : طَالِعَةٌ  
 ولا غامِزَةٌ أو هي طَالِعَةٌ بهاءٍ ولا يُقالُ : غامِزَةٌ . وفي المَثَلِ وقال أبو  
 عُبَيْدٍ الهَرَوِيُّ : وفي حديثٍ بعضُهُم : فَإِنَّهُ لَا يَرِيعُ عَلَى طَلَاعِكَ مِنْ لَيْسَ  
 يَحْزُنُهُ أَمْرُكَ أَي لَا يَهْتَمُّ لِشَأْنِكَ إِلَّا مَنْ يَحْزُنُهُ حَالُكَ أَوْ لَا يُقِيمُ  
 عَلَيْكَ فِي حَالٍ ضَعْفِكَ إِلَّا مَنْ يَحْزُنُهُ حَالُكَ قاله أبو حامِدٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ  
 الْقُرَشِيِّ وَعَلَى كِلَا الْوَجْهَيْنِ أَصْلُهُ : مِنْ رِيعَ الرَّجُلُ يَرِيعُ رُبْعًا :  
 إِذَا قَامَ بِالْمَكَانِ كَأَنَّه يَقُولُ : لَا يُقِيمُ عَلَى عَرَجِكَ إِذَا تَخَلَّفْتَ عَنْ أَصْحَابِكَ  
 لِضَعْفِكَ إِلَّا مَنْ يَهْتَمُّ لِأَمْرِكَ كَمَا فِي الْعُيُوبِ مِنْهُ قَوْلُهُمْ : ارْ رِيعٌ عَلَى  
 طَلَاعِكَ أَي إِذْكَ ضَعِيفٌ فانتَهَ عَمَّا لَا تُطِيقُهُ . وفي اللِّسَانِ : هُوَ مِنْ رِيعَتْ  
 الْحَجَرَ : إِذَا رَفَعْتَهُ أَي ارْ رِيعَهُ بِمِقْدَارِ طَاقَتِكَ . هذا أَصْلُهُ ثُمَّ صَارَ  
 الْمَعْنَى ارْ رِيعٌ بِنَفْسِكَ فِيمَا تُحَاوِلُهُ وَهُوَ مَجَازٌ . فِي الْمَثَلِ : ارْ رِيعٌ عَلَى طَلَاعِكَ  
 أَي تَكَلَّافٌ مَا تُطِيقُ قال ابنُ الأَعرابيِّ : فَتَقُولُ : رَقِيتُ رُقِيًّا وَيُقَالُ :  
 ارْ رِيعٌ مَهْمُوزًا أَي أَصْلِحْ أَمْرَكَ أَوْ لَّا مِنْ قَوْلِهِمْ : رَقِيتُ مَا بَيْنَهُمْ أَي  
 أَصْلَحْتُ وَقِيلَ : مَعْنَاهُ أَمْسَكَ مِنْ رَقِيتُ الدِّمْعُ يَرِيعُ أَي رَقِيتُ مَا بَيْنَهُمْ أَي  
 مَا تُطِيقُ لِأَنَّ الرَّاقِيَّ فِي سُلْطَمٍ إِذَا كَانَ طَالِعًا فَإِنَّهُ يَرِيعُ فُقُ بِنَفْسِهِ أَي  
 لَا تُجَاوِزُ حَدَّكَ فِي وَعِيدِكَ وَأَبْصَرَ نَقْصَكَ وَعَجَزَكَ عَنْهُ وَكَلَامُ الْمُصَنِّفِ هُنَا  
 غَيْرُ مُحَرَّرٍ فَإِنَّهُ كَرَّرَ قَوْلَهُ : تَكَلَّافٌ مَا تُطِيقُ وَذَكَرَهُ مَرَّتَيْنِ وَجَعَلَ  
 قَوْلَهُ : لِأَنَّ الرَّاقِيَّ إِلَى آخِرِهِ مِنْ تَفْسِيرِ ارْ رِيعٌ مَهْمُوزًا وَلَيْسَ كَذَلِكَ إِنََّّمَا هُوَ  
 تَفْسِيرُ ارْ رِيعٌ مِنَ الرَّقِيَّةِ وَلَوْ ذَكَرَهُ قَبْلَ ذِكْرِ الْمَهْمُوزِ لَسَلَّمَ مِنَ الْمُؤَاخَذَةِ  
 وَالتَّكْرَارِ فِي اللِّسَانِ : مَعْنَى ارْ رِيعٌ عَلَى طَلَاعِكَ أَي تَصَعَّدَ فِي الْجَدِيلِ وَأَنْتَ  
 تَعْلَمُ أَنَّ زَكَّ طَالِعٌ لَا تُجْهَدُ نَفْسُكَ وَهَذَا الَّذِي ذَكَرَهُ صَاحِبُ اللِّسَانِ أَخْصَرُ مِنْ  
 عِبَارَةِ الْمُصَنِّفِ وَأَوْفَى بِالْمُرَادِ . قال الكِسَائِيُّ : الْمَعْنَى فِي كُلِّ ذَلِكَ :  
 اسْكُتْ عَلَى مَا فِيكَ مِنَ الْعَيْبِ وَرَوَى ابْنُ هَانِئٍ عَنْ أَبِي زَيْدٍ : تَقُولُ الْعَرَبُ :  
 ارْ رِيعٌ عَلَى طَلَاعِكَ أَي كُفَّ فَإِنَّهُ عَالِمٌ بِمَسَاوِيكَ قال المَرَّارُ بْنُ سَعِيدٍ

الفَقْعُ عَسِيٌّ : .

مَنْ كَانَ يَرْقَى عَلَى ظَلْعٍ يَدَارِيهِ ... فَإِنَّ نَاطِقًا بِالْحَقِّ مُفْتَخِرٌ يَقُولُ :  
مَنْ كَانَ يُغْضِي عَلَى عَيْبٍ أَوْ عَلَى غَضَاظَةٍ فِي حَسَبٍ فَإِنَّهُ أْفْتَخِرُ بِالْحَقِّ . وَيَقَالُ : قِ  
عَلَى ظَلْعِكَ إِذَا كَانَ بِالرَّجْلِ عَيْبٌ فَأَرَدْتَ زَجْرَهُ لئَلَّا يُذَكَّرَ ذَلِكَ مِنْهُ فَيُجِيبُهُ :  
وَقَيْتُ أَقِي وَقَيْتَاً وَيَقَالُ : ارْقِ عَلَى ظَلْعِكَ بِكسرِ القافِ أَمْرٌ مِنَ الرَّقْيَةِ  
كَأَنَّهُ قَالَ : لَا ظَلْعَ بِي أَرْقِيهِ وَأُدَاوِيهِ . وَمِنْهُ قَوْلُ بَعْثَرِ بْنِ لَقِيظٍ : .  
لَا ظَلْعَ بِي أَرْقِي عَلَيْهِ وَإِنَّمَا ... يَرْقَى عَلَى رَثِيَاتِهِ الْمَذْكُوبُ قَالَ ابْنُ  
بَرِّيّ : أَيُّ أَنَا صَاحِبُ لَعْنَةٍ بِي وَفِي مِثْلِهِ آخِرُ : .  
" ارْقِ عَلَى ظَلْعِكَ أَنْ يُهَاضَا